

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٤٨٣ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٤٠٧٠٠ م<sup>٢</sup> بمدينة سانت كاترينملك محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة ،لإقامة محطة تغذية كهربائية تعمل بالطاقة الشمسية عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ٧٩٧,٢٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد القبلى : بمجموع أطوال أضلاع ٩٨٣ م ويحده حرم طريق - محطة توليد كهرباء

سانت كاترين - مبنى مكافحة الجراد .

الحد الشرقى : بطول ٣٣٤,٩٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الغربى : بطول ٢٩,٢٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب